

9027 - حكم تركه من يموت وهو يطوف ويستغيث بالقبور

وكذلك تارك الصلاة - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

هل يجوز ان يرث المسلم الانسان الذي يطوف حول القبور ويستغيث بها؟ وهل يجوز ان يرث المسلم تارك الصلاة يقول النبي صلى

الله عليه وسلم في الحديث الصحيح المتفق عليه - [00:00:00](#)

كافر ولا كافر مسلم ما الذي يطوف باب القبور ويستغيث باهلها ويعطوه مدد لا يليه من المسلم ولا يرجوه المسلم بهذا الحديث

الصحيح المسلم كافر والكافر مسلم وانما يرث هذا الذي يطوف القبور امثاله من عباد القبور لانهم كفار مثله - [00:00:16](#)

وان في مسلمة امثاله من المسلمين فالمسلم ليس المسلم ولا يترك هذا وهكذا العكس الكافر هو كافر ولا يجوز مسلم. لقوله صلى الله

عليه وسلم لا يجوز مسلم الكافر ولا الكافر مسلم. متفق على صحته. من هذه اسامة رضي الله عنه. نعم - [00:00:44](#)

وبالنسبة لتارك الصلاة كذلك تارك الصلاة لان الصحيح انه كافر كفر اكبر. هم. قد ذهب بعض اهل العلم الى انه كفر اصغر وانه لا يكفر

بذلك اذا كان يقر بالوجوب ولا يجهد الوجوب - [00:01:01](#)

ولكن الصواب انه كافر كفرا اكبر. وان ورثته المسلمين لا يلجونه يعني اقاربه المسلمين لا يرثونه وانما يكون لبيت المال تكون عند

ظهور بيت المال لانه مرتد بهذا. الله المستعان. الا اذا كان له اقارب مثله. مم. اذا كان له اقارب مثله في ترك الصلاة فهم - [00:01:17](#)

يرثون كما يره الكفار بعضهم بعضا. جزاكم الله خيرا - [00:01:40](#)